

جامعة محمد بوضياف المسيلة  
كلية الحقوق و العلوم السياسية  
قسم الحقوق

محاضرات  
مقياس القانون الدولي الإنساني

أقيت على طلبة السنة الثالثة LMD  
المجموعة الأولى من 1 إلى 07  
الأستاذ: داود كمال

# الموسم الجامعي 2021\2022

## المحاور الرئيسية

- 1- مفهوم القانون الدولي الإنساني.
- 2- خصائص القانون الدولي الإنساني.
- 3- تطور مصطلح القانون الدولي الإنساني.
- 4- مصادر القانون الدولي الإنساني.
- 5- المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني.
- 6- نطاق تطبيق القانون الدولي الإنساني.
- 7- الحالات المستثناة من تطبيق القانون الدولي الإنساني.

## أولاً: تعريف القانون الدولي الإنساني:

هو مجموعة القواعد الاتفاقية منها و العرفية التي تهدف إلى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية، كما يحدد وسائل الحرب، و القانون الدولي الإنساني هو جزء من قانون الحرب، و الذي يجب التمييز بينه و بين القانون الدولي الإنساني من حيث مشروعية استخدام القوة، لان هذه الأخيرة محرمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة، و على الدولتين المتحاربتين تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني بغض النظر على ما تبرره مواقفهم.

## ثانياً: خصائص القانون الدولي الإنساني.

### 1- الطبيعة الآمرة لقواعد القانون الدولي الإنساني

ومفاد هذه الصفة أن الدول تلتزم بمبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده، ولا تستطيع أن تنحرف عنها، كما لا يجوز لها أن تتفاوض على أية موضوعات مخالفة للقواعد الآمرة الواردة في القانون الدولي الإنساني.

انطلاقاً من المادة 53 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 و التي تنص على أنّ "المعاهدة المتعارضة مع قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي العام تعتبر باطلة بطلاناً مطلقاً إذا كانت وقت إبرامها تتعارض مع قاعدة آمرة من قواعد القانون الدولي".

ومن هنا يمكن القول بان قواعد القانون الدولي الإنساني تتميز بصفتها الآمرة، وهي ملزمة لجميع دول أعضاء المجتمع الدولي ، ولا يجوز لأية دولة الاتفاق على ما يخالف هذه القواعد.

يترتب على تقرير الصفة الإلزامية لقواعد القانون الدولي الإنساني بعض النتائج الهامة يمكن حصرها في:

- 1- تعد جرائم حرب المخالفات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني.
- 2- تندرج جرائم الحرب في مصاف الجرائم التي لا تسقط بالتقادم.
- 3- في حالة حدوث أية أضرار، فإنّ تقرير التعويض المناسب لهذا الضرر يحكمه مبدأي مسؤولية الدولة، جبر الضرر.
- 4- في حالة ارتكاب مخالفات وانتهاكات لقواعد القانون الدولي الإنساني، فيتم التحقيق فيها بواسطة لجنة تقصي الحقائق.

## 2- قواعد القانون الدولي الإنساني قواعد مكتوبة وعرفية معاً:

نجد الاتفاقيات الدولية الأربعة الخاصة بالقانون الدولي الإنساني لعام 1941

بلاضافة إلى البرتوكولين الأول و الثاني لعام 1977 في حين توجد بعض القواعد العرفية

وهذا تأكيد جديد لقواعد عرفية قديمة ثم تطويرها وتوسيع نطاقها عند تدوينها.

### 3- أن قواعد القانون الدولي لا تخضع لمبدأ المعاملة بالمثل:

فمن غير المقبول أن يقوم طرف في حرب بإساءة معاملة الأسرى أو يقتلهم، بحجة أن خصمه ارتكب مثل هذه الأفعال، ويعود سبب ذلك إلى أن القانون الدولي الإنساني لا يتعلق بمنافع متبادلة، بل بمجموعة من القواعد الموضوعية التي تعلن للعالم ضمانات من حق كل إنسان، وأن كل دولة ملزمة أمام نفسها مثلما تلتزم أمام الدول الأخرى، فالأمر يتعلق بحياة الإنسانية وليس بمكاسب متبادلة.

### 4- يهدف القانون الدولي الإنساني الى حماية الشخص الإنساني في حالات النازعات المسلحة:

فالقانون الدول الإنساني يهدف الى حماية ضحايا الحرب؛ من الجرحى و الأسرى و المرض و العرقي، وكذلك التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين

### 5- يمتاز القانون الدولي الإنساني بقواعد دقيقة:

يمتاز القانون الدولي الإنساني بالدقة في قواعده انطلاقاً من الصياغة بطريق التي لاتدع أي مجال لتأويله وتفسيره، فكل اتفاقية من الاتفاقيات الاربعة اهتمت بجانب معين من المسائل التي تقع اثناء الحروب بلاضافة إلى البرتوكولين الأول و الثاني لعام 1977 فكل بروتوكول يهتم بمجال معين.